



رخصة مهنية
Professional License

تجديد	رقم الرخصة	61031	License No.	Renew				
تاريخ التأسيس	07/06/1977	Est. Date	تاريخ الإصدار	07/01/2026	Issue Date	تاريخ الانتهاء	03/01/2027	Expiry Date
السجل المركزي	302000000000061031	ERN	عضوية الغرفة	206	COC No.			
الإسم التجاري	الساحل الشرقي للمقاولات والتجارة ذ.م.م EAST COAST CONTRACTING & TRADING L.L.C							Trade Name
الشكل القانوني	شركة ذات مسؤولية محدودة Limited Liability Company							Legal Form
البريد الإلكتروني	k.ammar@eastcoast.ae	Email	هاتف	0506292623	Phone			

الرقم/No	اسم النشاط باللغة العربية	English Activity Name
4322003	تركيب وأصلاح نظم معدات السلامة و إطفاء الحريق	Fire Fighting & Safety Equipment Installation
4100002-1	مقاولات مشاريع المباني بانواعها - درجة أولى	All Kind Building Projects Contracting-first Degree
4322005	مقاولات تركيب أنظمة التكييف والتهوية وتبريد الهواء وصيانتها	Air-Condition, Ventilations, Air Filtration Systems Installation & Maintenance
4330018	تركيب الأسقف المعلقة و القواطع الخفيفة	False Ceiling And Light Partitions Installation
4330015	أعمال تنفيذ التصميم الداخلي - الديكور	Decor Works
4330013	أعمال تركيبات الألمنيوم	Aluminium Installation Works
4322002	تركيب الأدوات والتمديدات الصحية	Plumbing & Sanitary Contracting
4330003	أعمال الطلاء والدهانات للمباني	Tinging and Painting Works
4220903	المقاولات الميكانيكية	Mechanical Construction
4390002	تركيب المواد العازلة في الإنبنة والمنشآت	Damp proofing and water proofing works Insulation Contracting
4321001	تركيب التمديدات والتركيبات الكهربائية	Electrical Fitting Contracting

رقم المستثمر	إسم المستثمر	الجنسية / Nationality	الصفة/Type	الحصص/Share
CS-43191	سعيد محمد عبدالله الرقباني SAEED MOHAMED ABDULLA ALRAQBANI	الإمارات العربية المتحدة UAE	مدير Manager	0.0000





رخصة مهنية
Professional License

تجديد	رقم الرخصة	61031	License No.	Renew
تاريخ التأسيس	Est. Date	07/06/1977	تاريخ الإصدار	Issue Date
07/01/2026	03/01/2027	تاريخ الانتهاء	Expiry Date	
العنوان	Address			
, صفد, الفجيرة				
رقم/إسم العقار/الرقم	نوع الوحدة	رقم الوحدة		
بناية التوأم	مكتب	1		
الملاحظات	Remarks			





رخصة مهنية
Professional License

تجديد	رقم الرخصة	61031	License No.	Renew
تاريخ التأسيس	Est. Date	07/06/1977	Issue Date	Expiry Date
07/01/2026	03/01/2027	تاريخ الإصدار	تاريخ الانتهاء	

ملحق أصحاب الترخيص

رقم المستثمر	إسم المستثمر	الجنسية / Nationality	الصفة / Type	الحصص / Share
CS-43191	راشد سعيد محمد عبدالله الرقباني RASHID SAEED MOHAMED ABDULLA ALRAQBANI	الامارات العربية المتحدة UAE	شريك Partner	1.0000
CS-43191	سعيد محمد عبدالله الرقباني SAEED MOHAMED ABDULLA ALRAQBANI	الامارات العربية المتحدة UAE	شريك Partner	99.0000





رخصة مهنية
Professional License

تجديد	رقم الرخصة	61031	License No.	Renew
-------	------------	-------	-------------	-------

تاريخ التأسيس	07/06/1977	Est. Date	تاريخ الإصدار	07/01/2026	Issue Date	تاريخ الانتهاء	03/01/2027	Expiry Date
---------------	------------	-----------	---------------	------------	------------	----------------	------------	-------------

الشروط و الأحكام	Terms & Conditions
- الترخيص او التصريح لا يجوز تأجير أو استثماره من قبل الغير - الغاء الإداري للرخصة بناء على قرار من مدير البلدية للأسباب المقررة قانونا أو حال مرور 3 سنوات على عدم تجديد الرخصة. - لا يجوز لاية جهة قبول العمل بالترخيص بعد انتهاء مدة الترخيص وفترة الصلاحية الا بكتاب من البلدية وان اي تصرف يقع خلاف ذلك يكون باطل بطلانا مطلقا باستثناء اجراءات التجديد. - لا يجوز لأي شخص طبيعي او اعتباري لم يحصل على ترخيص من البلدية ان يستخدم الوسائل الالكترونية او المرئية او السمعية لمزاولة النشاط الاقتصادي في الامارة الا بعد الحصول على ترخيص بذلك - تلتزم المنشأة بشكل دائم بالافصاح للبلدية عن بيانات المستفيد الحقيقي والالتزام الكامل بالقوانين والقرارات المنظمة لذلك - تلتزم المنشأة بالاعلان بوضوح بمقر مزاولة النشاط عن سياسة البيع وعلى الاخص تتضمن السياسة شروط الاسترجاع والاستبدال والاصلاح والضمان والتركيب - التزام العمال والموظفين بالنظافة الشخصية ونظافة مقر المنشأة وارتداء الملابس المناسبة للرجال والمحتشمة للسيدات - التزام العمال والموظفين بالمعاملة اللائقة للعملاء وعدم استخدام اية وسائل للخداع او الغش او الكذب بهدف بيع السلعة او اداء الخدمة - لا يجوز لغير الشركات المرخص لها من البلدية التسويق عبر الهاتف مع التزام هذه الشركات المرخصة بقرار مجلس الوزراء رقم 56 لسنة 2024 بشأن تنظيم التسويق عبر المكالمات الهاتفية - تلتزم المنشأة باستخدام اللغة العربية في جميع المعاملات او الاجراءات مع جواز استخدام لغات اجنبية اخرى بجانب اللغة العربية مع اعتبار اللغة العربية هي السائدة.	- The license or permit may not be rented or invested by third parties - The administrative cancellation of the license, based on a decision by the municipal director for legally stipulated reasons or after three years of not renewing the license. - No entity may accept the license after the expiry of the license period and the validity period except by a letter from the municipality, and any act that occurs otherwise is absolutely invalid except for renewal procedures. - No individual or legal entity that has not obtained a license from the municipality is permitted to use electronic, visual, or audio means to engage in economic activity within the emirate unless they have obtained a license for such activities. - The establishment is permanently committed to disclosing the real beneficiary data to the municipality and fully complying with the laws and regulations governing this. - The establishment is committed to clearly announcing its sales policy at the place of activity, which specifically includes the terms of return, exchange, repair, warranty, and installation. - Commitment of workers and employees to personal hygiene, cleanliness of the facility premises and wearing appropriate clothing for men and modest for women. - The commitment of workers and employees to treat customers fairly and not to use any deceptive practices in order to sell the product or provide the service. - Only companies licensed by the municipality are permitted to engage in telemarketing, and these licensed companies must adhere to Cabinet Resolution No. 56 of 2024 regarding the regulation of marketing through phone calls. - The establishment is committed to using the Arabic language in all transactions or procedures, with the possibility of using other foreign languages besides the Arabic language, with the Arabic language being predominant.





رخصة مهنية
Professional License

تجديد	رقم الرخصة	License No.	61031	Renew
تاريخ التأسيس	Est. Date	تاريخ الإصدار	Issue Date	Expiry Date
07/06/1977	07/01/2026	03/01/2027	تاريخ الانتهاء	
- لا يجوز مزاولة ايا من الانشطة الاقتصادية في الامارة الا بعد الحصول على ترخيص او تصريح بذلك وتزاول الانشطة في حدود هذا الترخيص او التصريح فقط وفي حال مخالفة ذلك يتم تطبيق العقوبات المقررة قانونا. - لا يجوز استخدام اية مساحة خارجية او حجز مواقف للسيارات امام المنشأة الا بناء على تصريح من البلدية - تبادر المنشأة تطوعيا او المساهمة الفعالة بمسؤولياتها المجتمعية - يجوز للمنشأة الاقتصادية المرخص لها من البلدية استخدام الوسائل الالكترونية او المرئية او السمعية لخدمة نشاطها وبما يتناسب مع طبيعة النشاط دون الحاجة الى الحصول على تصريح بذلك. - لا يجوز استخدام مقر المنشأة للسكن او النوم - لا يجوز اجراء اي تعديل على بيانات او معلومات الترخيص او اجراء اي تصرف قانوني او مادي يؤدي الى ذلك الا بعد موافقة البلدية. - يتعين على اصحاب المصلحة استكمال اجراءات التعديل على الترخيص خلال مدة 60 يوم من تاريخ اعتماد البلدية طلب التعديل والا يتم الغاء الطلب وما ترتب عليه من اجراءات - تلتزم المنشأة بالعمل خلال ساعات العمل المقبولة وفي جميع الاحوال لا يجوز بدء العمل قبل الساعة 5 صباحا او بعد الساعة 12 ليلا الا بناء على تصريح صادر من البلدية بتجاوز المدة المذكورة - تلتزم المنشأة بالمحافظة على البيئة والامن العام والسكينة العامة والصحة العامة				





رخصة مهنية
Professional License

تجديد	رقم الرخصة	License No.	61031	Renew
تاريخ التأسيس	Est. Date	تاريخ الإصدار	Issue Date	Expiry Date
07/06/1977	07/01/2026	03/01/2027	تاريخ الانتهاء	
- تلتزم المنشأة بإصدار فاتورة ضريبية للعملاء باللغة العربية والاجنبية تشتمل على المبالغ المدفوعة واسعار السلع والخدمات موضوع التعامل على ان تتطابق هذه الاسعار مع ما هو معلن عنه بالمنشأة - لا يجوز لاية منشأة صادر لها ترخيص من البلدية او من امانة اخرى او احدى المناطق الحرة القيام بالتخزين في مستودعات الا بعد الحصول على تصريح بذلك من البلدية. - تلتزم المنشأة بعرض اسعار السلع والخدمات بشكل واضح دون لبس باللغة العربية والاجنبية. - تلتزم المنشأة بتجديد الترخيص خلال شهر من تاريخ الانتهاء تجنباً لتوقيع العقوبات المقررة قانوناً ولا يعتد بالتريخيص بعد انتهاء المدة المذكورة - تلتزم المنشأة بإزالة اية مخالفات ارتكبتها خلال المدة المحددة من قبل البلدية والا يحق للبلدية القيام بذلك على نفقة المنشأة وتقدير قيمة التكاليف والزام المنشأة باداءها بشكل نهائي وملزم وتوقيع العقوبات المقررة قانوناً - تلتزم المنشأة بامداد البلدية بناء على طلبها بآية بيانات او معلومات او احصائيات . - تلتزم المنشأة باستخدام الاسم الاقتصادي في جميع المعاملات والاجراءات ذات العلاقة. - تلتزم المنشأة بالسماح لموظفي البلدية المنوط بهم مراقبة المنشآت الدخول الى مقر المنشأة وتقديم كافة التسهيلات لهم للتحقق من التزام المنشأة بضوابط الترخيص. - يمنع منعاً باتاً مزاوله انشطة الرهان او العاب القمار ، كما يمنع عرض او بيع اية سلعه باسعار تزيد عن السعر الحقيقي بهدف دخول المشتري بالسحب على جوائز عينية او نقدية او غيرها من الجوائز				





رخصة مهنية
Professional License

تجديد	رقم الرخصة	License No.	61031	Renew
تاريخ التأسيس	Est. Date	تاريخ الإصدار	Issue Date	Expiry Date
07/06/1977	07/01/2026	03/01/2027		
تاريخ الانتهاء				
- لا يجوز لأي منشأة مرخصة في إمارة أخرى تسليم المنتج إلى القاطنين في إمارة الفجيرة إلا بعد الحصول على ترخيص أو تصريح بذلك. - يتم إلغاء الترخيص بناء على طلب أصحاب الشأن أو صدور حكم قضائي بالإلغاء أو الإفلاس أو انقضاء أو حل أو تصفية الشركة وأيضا حال مفارقة المستثمر الأجنبي البلاد بصفة نهائية لأي سبب. - لا يجوز للمنشأة بيع أية سلعة مقلدة أو مغشوشة - التزام المنشأة الكامل بكافة القوانين والقرارات الاتحادية والمحلية لحكومة الفجيرة - تلتزم المنشأة بعدم إجراء أية عروض أو تصفية أو تنزيلات أو توزيع ملصقات أو إعلانات إلا بعد الحصول على تصريح بذلك من البلدية - تلتزم المنشأة بضوابط الترخيص وفق أحكام التشريعات السارية وقصر استخدام مقر المنشأة على مزاولة النشاط الاقتصادي الوارد بالترخيص. - يجوز إصدار الترخيص بالاستثناء من بعض الشروط والإجراءات المطلوبة على أن تلتزم المنشأة باستكمال متطلبات الترخيص بحسب التشريعات المعمول بها. - للبلدية توقيع العقوبات المناسبة وفقا للتشريعات المعمول بها والتي قد تصل إلى إيقاف العمل بالمنشأة - لا يجوز للمنشأة كتابة عبارة أن البضاعة المباعة لا ترد ولا تستبدل مع التزام المنشأة عن سلامة وصلاحية المنتج وخلوه من أية عيوب - يجب أن تتطابق رخصة الفرع مع رخصة المركز الرئيسي في جميع البيانات عدا أنشطة الفرع يمكن أن تكون جزءا من أنشطة المركز الرئيسي.				
- No licensed establishment in another emirate may deliver the product to residents of the Emirate of Fujairah without obtaining a license or permit. - The license is canceled at the request of the stakeholders or a court ruling is issued for cancellation, bankruptcy, expiration, dissolution or liquidation of the company, as well as if the foreign investor permanently leaves the country for any reason. - It is not permissible for the establishment to sell any counterfeit or adulterated goods - Full compliance of the facility with all federal and local laws and decisions of the Government of Fujairah. - The establishment commits to not making any offers, sales, discounts, or distributing stickers or advertisements without obtaining a permit from the municipality. - The facility adheres to the licensing controls in accordance with the provisions of applicable legislation and limits the use of the facility's headquarters to practicing the economic activity mentioned in the license. - A license may be issued with exceptions to some of the required conditions and procedures, provided that the entity commits to completing the licensing requirements according to the applicable legislation. - The municipality may impose appropriate penalties in accordance with the legislation in force, which may reach the suspension of work in the facility. - The establishment is not allowed to write a statement that the sold goods are non-returnable and non-exchangeable while the establishment is committed to the safety and suitability of the product and its being free from any defects. - The branch license must match the head office license in all data except the branch activities that may be part of the head office activities.				





رخصة مهنية
Professional License

Renew	License No.	61031	رقم الرخصة	تجديد				
Expiry Date	03/01/2027	تاريخ الانتهاء	Issue Date	07/01/2026	تاريخ الإصدار	Est. Date	07/06/1977	تاريخ التأسيس
- It is permitted for a person who has reached the age of 15 years old to practice economic activity, provided that the approval of the competent court is obtained. - The foreign investor must obtain the approval of the General Directorate of Residency and Foreign Affairs. - One or more directors must be appointed for the company. - The age of the investor shall not be less than 18 years old. - The contract of the local service agent must be notarized with the legal services section of the municipality. - The number of partners shall not be less than 2 and not more than 50. - The company shall have a name derived from its purpose or from the name of one or more partners. - يجوز لمن بلغ 15 سنة ميلادية مزاوله النشاط الاقتصادي شريطة موافقة المحكمة المختصة. - يجب حصول المستثمر الاجنبي على موافقة الادارة العامة للإقامة وشؤون الاجانب - يجب تعيين مدير او اكثر للشركة . - لا يقل عمر المستثمر عن 18 سنة ميلادية. - يجب توثيق عقد الشركة وعقد وكيل الخدمات المحلي لدى قسم الخدمات القانونية بالبلدية. - لا يقل عدد الشركاء عن 2 ولا يزيد عن 50 - يكون للشركة اسم يشتق من غرضها او من اسم واحد او اكثر من الشركاء								

